

HEAD OFFICE
SANA'Aالمركز الرئيسي
صنعاء

Sana'a: -----

قطاع الرقابة على البنوك

2013 / 2 / 7م

NO:

الإدارة العامة للرقابة على البنوك

إدارة المراكز المالية

تعميم موجه إلى كافة البنوك العاملة في الجمهورية

المحترم

الأخ المدير العام/ المدير الإقليمي

بنك.....

بعد التحية:

الموضوع : قرار محافظ البنك المركزي رقم (2) لسنة 2013م

بشأن اسعار الفائدة لدى البنوك

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه نرفق لكم نسخة من القرار المذكور للعمل بموجبه .
وتقبلوا تحياتنا ،،،،،

نبيل منصور المنتصر

الوكيل المساعد للرقابة على البنوك





Sana'a :

الإدارة العامة لأمانة السر

NO :

صنعاء في :

الرقم :

قرار محافظ البنك المركزي اليمني رقم (١) لسنة ٢٠١٣ م بشأن أسعار الفائدة لدى البنوك

محافظ البنك المركزي اليمني .

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٠ م بشأن البنك المركزي اليمني .
وعلى القانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٨ م بشأن البنوك .
وعلى القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦ م وتعديلاته بشأن المصارف الإسلامية .
وعلى قرار محافظ البنك المركزي رقم (١) لسنة ٢٠١٢ م .
وعلى اجتماع لجنة الإدارة النقدية يوم الخميس ٢٠١٣/٢/٧ م .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر :-

- مادة (١) يكون الحد الأدنى لسعر الفائدة على ودائع الادخار بالريال لدى البنوك ١٥ %
 - مادة (٢) يكون الحد الأدنى لسعر الفائدة على ودائع الادخار هو الحد الأدنى لسعر الفائدة على الودائع بالريال لدى البنوك ، ويترك تحديد سعر الفائدة على الآجال المختلفة للبنوك ويحيث لا يقل عن الحد الأدنى .
 - مادة (٣) يكون سعر الفائدة على ودائع العملات الأجنبية لدى البنوك حراً على الآجال المختلفة تحدده وفقاً لمقتضيات عملها .
 - مادة (٤) تعتبر أسعار الفائدة المذكورة في المادتين (١ ، ٢) ملزمة لكافة البنوك .
 - مادة (٥) تترك فائدة الإقراض محررة تحددها البنوك وفقاً لمقتضيات عملها .
 - مادة (٦) تستثنى البنوك الإسلامية من أحكام هذا القرار .
 - مادة (٧) تسري هذه الترتيبات على العقود اللاحقة لهذا القرار .
 - مادة (٨) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة العمل بموجبه .
- صدر بالمركز الرئيسي بصنعاء بتاريخ ٢٦ ربيع الاول ١٤٣٤ هـ
الموافق ٧ فبراير ٢٠١٣ م

محمد عوض بن همام
المحافظ